

أقول أي إذا كان الذنب الذي يعلق بحق الأديهي هو الاعتيا بوجوب على
المعتاد الاعتدال من اعتنا به إذا بلغ الاعتيا بانه لأنه أوصلنا من
العدم سبب الاعتيا بوجوب عليه الاعتدال منه والميدم عليه وإن لم يبلغ
لأن لم الاعتدال لأنه وصل إليه سبب الاعتيا بوجوبه كما ليجب في كلا القسمين
الميدم منه تعالى فإنه خالف تيممه والعرم على تركه لمعا وروم **قال** وفي
اجاب المصنف مع الذكر اشكاله في وجوب العبد اشكاله وكذا العليل
مع العله **قوله** قيل على كتاب المصنف ان كان يعلم القبا ح مجمل محب
مفصلا بان يتوب عن كل واحد منهما وان كان يعلم القبا ح مجمل محب
عليه التوبه عن القبا ح مجمل وان علم بعضهما مفصلا وبعضهما مجملا وجب عليه
التوبه عن المصنف بالمفصل وعن مجمل بالأجمال فقال المصنف في اجاب
المصنف مع الذكر اشكاله لأن الاجز يمكن ان يحصل بالميدم عن كل صبح صدر
منه ان لم يذكره مفصلا وقيل اذا تاب المكلف عن المعصيه ثم ذكرها عليه
تجدد لانه اذا ذكر المعصيه ولم يبدع عليه ما يصبو منه ثم قال المصنف في وجوب
التوبه بدا اشكاله لأنه يجوز ان لا يصبو للمعصيه منه عند ذكرها بذكر المبدع
وإذا صدرت عن المكلف وحده لم يدمر عن العله مع المعلن كما اذا روى القبا ح
فإن التوبه عليه والإصا به معلوله فيجوز للميدم عن كون الإصا به في نفسه ووجوب
سقوط العقاب بسقوطهما لا يكتفى قولهما إنما يندفع محضه وتولاه لا يكتفى
الفرق بين التوبه من التاجين والأحصا من تلا نقبل في الأخره لا يكتفى لسقوط
أقول ذهب المصنف إلى وجوب سقوط العقاب بالتوبه فان من سألني
غيبه فاعتقد رايه وعرف منه الاين عاج عن ذلك الأمسا به بالكلية فإنه يبرز
عند العفوان لم يقبل اعتداله ذمه بعد الاعتدال من العقاب سقط
بالتوبه لا يكتفى قول بل ليس به علم **مع** ان التوبه اذا وقعت على من وطها
اسقطت العقاب من غير اعتنا رنا بد وقال في مرأيتها تسقط العقاب
بكتفه قولهما احتار المصنف الإيول وأحج عليه بوجوه الإيول في التوبه
قد يقع محضه بغير توبه كسب به المخارج من الإيول نا كما هما سقطت بما عفا به
من لئنا لا توبه لتوبته أصلا الثاني انه لو لا سقوط العقاب بالتوبه
وجب ما يركب في قولهما لا يكتفى لفرق بين تقديم التوبه على المعصيه وتأخيرها
عنها الثاني بطرأ ما الملا ذمه فإنه ح كون التوبه كعسى هاضن الطاعات
للمسقط العذاب بكتفه قولهما الطاعات اليه غير هاضن الطاعات بغير توبه
وقاخيرها عن المعايير فكذا التوبه ما يظان الثاني ولأنه لا يكتفى
الفرق بين التوبه من التاجين وكان التوبه عن المعايير إذا كفر أو نسق

سقط

سقط عنه العقاب الثالث انه لو اسقطت التوبه العقاب بكثر
قوله لا يكتفى احصا من بعض العقاب بالاسقاط دون بعض لأن التوبه
لأن كون التوبه عن ذنب يستحق ذلك العقاب فان قيل لو كانت التوبه
بذاتها مسقطه للعقاب لا يكتفى قولهما كانت مقبوله في الأخره اجيب
بأنها إنما لم يقبل في الأخره لاسقاط التوبه لأن التوبه مشروطه بان تقع برها
على العبد لم يجز في الأخره يقع الإيجاب فلا يقبل التوبه للمعصيه فليحصر شرطها
فليقتل الأبعد من هذا الخراب اشار بقوله لا يقبل في الأخره لانها شرط
قال وعذاب القبر واقع لا مكانه وتواتر السمع بوجوبه وسائر الجمعيات
من الجزان والمصا وطو الحساب ويطا من هاهنا كونه في السمع على تيسرهما
فيجوز لصديقهما **قوله** عذاب القبر واقع لأنه يمكن عقلا لا يخفى
في امكانه وورث التورث الدلائل السعيه على تواتر فيكون واقعاً ومن الأدل
البدل على وقوعه قوله مع التار يعرضون عليه ما يغداً ونوعاً في يوم نقض الساعة
ادخلوا الذين اشدوا العذاب وجه الاستدلال بما هنا صرح في العذاب
قيل يوم القيمة وذلك لا يكون الا بقيل الاستدلال من القبور وقوله مع في حق
في مروج علمه مما حطاً ثم اغرق في انا دخلوا ناراً ان القبا للمعصيه من غير مهله
تكون طاهره في عذاب القبر وقوله مع ومن اعرض عن ذكره في ان له بعينه
صنكا وتجدد أهل المسكن المحبته الصنكا على ان القبر والجمل هذا
ان لم يجمعها على سوا الجار وكذا العيش حاله الجوده لأن هل عرض عن ذكره
فيكون في الدنيا في نعم عيش ومساها الله صلى الله عليه وسلم من تقرب
فقال انهما بعد بان وما بعد بان كبيره بل لا تاحدها كان لا يستبرأ من
البول واما الثاني فكان كشيء بالتميمه ومنه قوله عليه استسمن وامل لبول
فان عامه عذاب القبر من لبول ما روي انه عليه السلام قال في سعد بن معاذ لقيه
ضعفتمه الأرض ضعفه اختلفت لها ضلوعه وما روي عنه انه عليه السلام قال
ان الميت لعذب بسكا اهله وقبره جملته المتأولون على ما اذا روى ذلك واما روي
انه علمه كان كثر من قول الله في بعض ذكرك من عذاب جهنم ومن عن ابيه لتعبر
من فيه المسح البهال وما روي انه عليه السلام خرج بعد ما غابت الشمس سمع
صوتاً فقال ان كبريى بعد في قبرها والنوابات المائره في هذا الكس
ممن كحصي واما ما سأل للمعصيه من المين ان والمصا وطو الحساب ويطا من
الكتب فجمعها عقلا والله تعالى بما كل ما ذكر على الكل في السمع على تيسرهما
فيجوز لصديقهما لان خبر الصادق عن الممكنات الموصوه بعد العام بوجوبها